DSC00004.JPG

العصام ما معناه ولا حاجة في التفريع على ما سبق الى اعتبار امر فيه يدفع
احتمال كونها افعالا بان المراد بمدلولها التضمني لا المطابقي اي كما اشار
اليه الشارح بقوله بتمامها او من تاويل قوله فهي اسما بانها ليست
حروفا لانها عبارة عما دخل تحت الموضوع لمتشخص فاذا لم يكن مدلولها
في غيرها تعين كونها اسما اذ الفعل ليس مما دخل تحت الموضوع لمتشخص
تامل لان الاسم الخ من قبيل الاستدلال بالحد على المحدود محشي
قال شيخنا الملوي اي وذلك لا يصح لان المقصود من الحد التصور
ومن الدليل التصديق والجواب ان ما ذكر ليس على وجه التعريف على
حد قولك زيد انسان لانه حيوان ناطق النسبة الثاني
لاشارة العقلية اي المعهودة التي هي قرينة الموصول لا مطلق
الاشارة العقلية ولهذا صح انها لا تفيد التشخص ولم ينظر ما ذكره من
الدليل على بعد عادلجواز ان تكون الاشارة العقلية معتبرة للجزئي
بان يراد بها الصلة مع الانحصار ولو قال القرينة العقلية لكان اظهر
في ارادة المعهود وكانه اختار ما اختار للاشارة الى ان القرينة
العقلية يطلق عليها لفظ الاشارة كالحسية كذا افاده العصام
اما كون القيد اي الصلة وقوله مجرد الصلة اي الصلة
المجردة عن الانحصار الخارجي . لا يدل الا على انتساب الخ فالمفهوم
ح من الذي ضرب تقيد مفهوم الذي بنسبة الحدث الذي هو
الضرب اليه وهو كلي فلا يفيد التشخص فمن حيث ان المفهوم
للعام بالوضع الخ قال المحشي فيه بحث اذ لا نسلم ان المفهوم لا مر
الكلي لان العلم بالوضع يقتضي فهم المعنى الذي وضع له اللفظ هو
واقول الذي يقتضيه العلم بالوضع انما هو كون الموضوع
له الجزئي ولا كلام فيه وانما الكلام في المعنى الذي يدرك من اللفظ

Copyright © King Saud University